



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
 مديرية المالية العامة  
 مديرية الواردات

رقم المحفوظات:  
٣٣١ / ص ٢  
رقم الصادر:  
بeyrouth في ٤/٢٠١٠

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكليف الأساسية لضريبة الأموال المبنية الصادرة في محافظة النبطية- قضاء النبطية عن إيرادات ٢٠٠٧ تكليف .٢٠١٠

إن المكلفين أصحاب العلاقة الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم كاملة خلال مهلة  
شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر في ١٥ نيسان  
٢٠١٠ يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمائة (١%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير  
ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

تبدأ مهلة الإعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتأريخ نشر هذا الإعلان أي في ١٦ نيسان ٢٠١٠ وتنتهي في ١٦ حزيران ٢٠١٠ ضمناً %

